الوقف الإسلامي في الجزائر بين مظاهر الجمود وآليات التفعيل

د.قاسمي صونيا
جامعة قسنطينة2

الملخص:

يهدف هذا العمل البحثي إلى محاول تحليل مظاهر الجمود التي يتخبط فيها الوقف الإسلامي في الجزائر، وذلك من خلال الإحاطة بمختلف العوامل والأسباب التي جعلت المؤسسات الوقفية في الجزائر تتخلف عن تحقيق تجربة يحتذي بها في المجتمعات الإسلامية، كما تناقش هذه الورقة البحثية آليات تفعيل الوقف الإسلامي في الجزائر، من خلال طرح مجموعة آليات تتماشى مع واقع الوقف في الجزائر، وكذا يمكن تطبيقها في الميدان. من هنا يمكن طرح الإشكال البحثي التالي: ما هي مظاهر الجمود التي تعتري المؤسسات الفقهية في الجزائر؟ وما هي الآليات التي يمكن من خلالها تفعيل دور الوقف الإسلامي في تحقيق تنمية مستدامة، والنهوض بالاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية: الوقف الإسلامي، مظاهر الجمود، آليات التفعيل.

Abstract:

This research work aims to try to analyze the rigidity of the Islamic Waqf in Algeria by taking note of the various factors and reasons why the waqf institutions in Algeria are failing to achieve an experience to be followed in Muslim societies, as this paper discusses mechanisms Activating the Islamic Waqf in Algeria, by introducing a set of mechanisms that are in line with the reality of the Waqf in Algeria, as well as can be applied in the field. From here, the following research problem can be raised: what are the appearances of the stalemate in algeria's jurisprudential institutions? What are the mechanisms by which the role of the Islamic Endowment can be activated in achieving sustainable development and promoting the national economy?

Keywords : Islamic Waqf, Appearances of Inertia, Mechanisms of Activation.

المقدمة:

يعتبر الوقف عنصرا أساسيا في الدراسات التاريخية لمسألة الملكية في البلاد الإسلامية، خلال الفترة الحديثة، سواء في المدن وما حولها أو في الأرياف، هذا وقد لفت اهتمام عدد كبير من الباحثين في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.[1]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن القول أن مضمون الوقف موجود لدى الأمم والشعوب قديما وحديثا، مع اختلاف في المسميات، وذلك لأن المعابد وأماكن العبادة من كنائس وبيع، كانت قائمة مع قدم الإنسان، ولابد أن يرصد لهذه الأماكن عقارات وأراضي ينفق من غلاتها على احتياجات هذه الأماكن من ترميم وصيانة وحماية، ومن رواتب للعاملين فيها، فلا نتصور أن أماكن العبادة كانت مملوكة لأشخاص بأعيانهم، إنما هي ملك للجميع.[2]

الوقف ظاهرة اجتماعية ثقافية، اقتصادية إسلامية أصيلة وفريدة عرفها المسلمون منذ صدر الإسلام، وبرعوا فيها أيما براعة، وعرفته المجتمعات الإنسانية قبل ذلك في شكل أموال يتم وقفها وعقارات تحبس لتكون أماكن للعبادة أو لتكون منافعها وقفا على أماكن العبادة.[3]

والوقف من المؤسسات التي لعبت دورا مميزا في تاريخ الحضارة الإسلامية، والمتتبع لمؤلفات المؤرخين والرحالة، وأعمال المفكرين، يقف مبهورا أمام ما قيض الله تعالى لهذه المؤسسة الإسلامية العريقة وأسباب النجاح، وما هيأ لها فرص الفاعلية في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات المسلمة.[4]

والحاجة اليوم تبدو ملحّة إلى استنهاض دور الوقف في حياة الأمة وتطوير اقتصادها، ونشر ثقافة التطوع والتطوير العلمي والتكنولوجي بين أبنائها في زمن تأخر فيه المسلمون وتقدم غيرهم لما صارت أمة "اقرأ" أبعد ما تكون عن ركب الحضارة والتقدم العلمي؛ الأمر الذي يتطلب تفعيل دور الوقف العلمي في حياة الأمة.[5]

لم يحض موضوع الوقف الإسلامي في الجزائر بأهمية كبيرة، نظرا لغياب الرؤية الواضحة في تسيير الأوقاف في الجزائر، وغير خاف على أحد أن الوقف اليوم صار يلعب دورا لا يستهان به في تحقيق تنمية مستدامة، ودفع عجلة الاقتصاد لأي مجتمع، وذلك من خلال مساهمته في تعزيز قيم التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، لكن الجزائر لا تزال بعيدة عن هذا التصور، وذلك راجع لعدم مسايرة القوانين التي تحكم وتنظم عمل الأوقاف لمختلف التغيرات التي يعرفها المجتمع حيث ظلت قوانين جامدة وغامضة، فضلا على عدم وضوح الرؤية حول هذا المفهوم عند أفراد المجتمع وحتى عند القائمين على تسييره، لأن الأمر لا يحتاج إلى قوانين بقدر ما يحتاج إلى الإيمان العميق بمدى مساهمة الوقف الإسلامي في حل الكثير من الأزمات التي قد يتخبط فيها المجتمع خاصة من الناحية الاقتصادية، من أجل ذلك سيطرح هذا العمل البحثي مقاربة تحليلية لأشكال الجمود التي تعتري موضوع الوقف الإسلامي في الجزائر، بدءا بالمفهوم ووصولا إلى الممارسة، ثم الوقوف على بعض آليات التفعيل في المجتمع، وذلك من خلال طرح الإشكالات الآتية:

1-ما هي مظاهر الجمود التي يتخبط فيها الوقف الإسلامي في الجزائر؟ ما مدى تكامل الرؤية في تسيير الوقف الإسلامي في الجزائر؟ ما هي آليات تفعيل الوقف الإسلامي في الجزائر؟

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا: مفهوم الوقف.

1-1- تعريف الوقف لغة:

الوقف في اللغة يعني الحبس والمنع، وهو مصدر وقف، ثم اشتهر المصدر أي الوقف من الموقوف فقيل هذه الدار وقف أي موقوفة، ولذا جمع على أفعال فقيل وقف وأوقاف، ويقال أيضا وقفت كذا، بدون ألف على اللغة الفصحى ولا يقال أوقفت إلا في شاذة اللغة، وجاء في المعجم الوسيط حبسه حبسا، ومنعه وأمسكه، سجنه، وحبس الشيء وقفه فلا يباع ولا يورث، وإنما تملك غلته ومنفعته.[6]

للعرب تعريفات متعددة للفظ(الوقف)، وأن معظم هذه المعاني مطابقة لمعنى الوقف اصطلاحا، فنقول وقف يقف وقفا، ووقوفا خلاف الجلوس، والموقف موضع الوقوف، ويأتي الفعل (وقف)، بمعنى سكن من السكون، وعدم الاحتراك، وهو فعل لازم أحيانا، ومتعد أحيانا أخرى، مثال الفعل اللازم وقفت على المنبر، ومصدره الوقوف، ومثال الفعل المتعدي، وقفت الدار وقفا للمساكين، بمعنى حبستها في سبيل الله، وشيء موقوف أو وقف تسمية للمصدر، والجمع أوقاف، ونقول وقف الرجل على السرقة، أي منعته منها.[7]

1-2- التعريف الاصطلاحي:

اختلف الفقهاء في تعريف الوقف أو الحبس اصطلاحا، تبعا لاختلافهم حول طبيعة عقده، من حيث لزومه وحقيقة العقد فيه.. وقد أورد الشيخ أبو زهرة رحمه الله تعريفا جامعا، يستخلص منه أن الوقف هو حبس العين، بحيث لا يتصرف فيها بالبيع أو الهبة أو التوريث، وصرف الثمرة إلى جهة من جهات البر وفق شرط الواقف.[8]

فالوقف إذن هو إحدى المؤسسات الخيرية الإسلامية، ويستدل على مشروعيته بنصوص كثيرة من القرآن والسنة، مها آيات القرآن الكريم التي تحض على الإنفاق في سبيل الله، وكذلك نصوص وردت في السنة المطهرة.[9]

وبالعودة إلى تعريف الوقف عند الأئمة الأربعة، فيمكن أن نورد بعضا منها لتسهيل الشرح والفهم، فقد ذهب أبي حنيفة في تعريفه للوقف بقوله:"عرفه السرخسي بقوله: حبس المملوك عن التمليك من الغير، فكلمة (حبس) كالرهن والحجر، و(المملوك) قيد يراد به الاحتراز عن غير المملوك، لأن الوقف لا يحق له وقف أي عين إلا إذا كان مالكا لها، فإذا وقف عين غير مالك لها، يعتبر الوقف باطلا، ويراد من قيد(عن التملك من الغير) أن العين الموقوفة لا يصح أن يجري عليها أي تصرف، من التصرفات التي يملكها المالك ملكه كالبيع.[10]

وقد لاقى هذا التعريف عدة انتقادات واعتراضات، والمقام لا يسمح هنا لذكرها، لكن يمكن العودة إليها في المرجع المشار إليه في الهامش.[11]

أما تعريف المالكية للوقف، فقد قدموا تعريفات عدة يمكن أن نورد أحدها، حيث عرف ابن عرفة الوقف بأنه:" إعطاء منفعة شيء، مدة وجوده لازما، بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا، وقد تولى الخرشي شرح مفردات التعريف، "أعطاء منفعة" قيد احترز به عن إعطاء ذات العين كالهبة، فالواهب يعطي ذات العين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الموهوبة للموهوب له، وقوله (شيء) دون منفعة مال أو متمول، لأن الشيء أعم، إلا أنه خصصه بما جاء في التعريف من بقاء ملكه، وفي قوله (مدة وجوده)، قيد احترز به عن الإعارة، لأن للعير الحق في استرجاع العين المعارة متى شاء، وهذا يعني أن الوقف يفيد التأبيد.[12]

كما هو بالنسبة للمذهب الحنفي الذي لاقى انتقادات، كذلك الأمر بالنسبة للمذهب المالكي تعرض لعدة انتقادات هو الآخر، من بينها أن هذا التعريف يفيد تأبيد الوقف، وقد تساءل المعترضين عن وضع الوقف المؤقت، كما أن هذا التعريف جاء ليفيد المنفعة وليس الانتفاع، والفرق واضح بين المصطلحين.

في حين ذهب فقهاء الشافعية إلى تعريفات مقاربة ويمكن ذكر واحد منها، حيث عرف الإمام النووي الوقف بأنه: "حبس مال يمكن الانتفاع به، مع بقاء يعينه بقطع التصرف في رقبته، وتصرف منافعه إلى البر تقربا إلى الله تعالى".[13]

في حين كان تعريف الحنابلة متقارب جدا فيما ينهم، ويمكن عرض تعريف شامل، حيث عرفه "موفق الدين بن ابن قدامة" بقوله: " الوقف تحبيس للأصل وتسبيل الثمرة".[14]

ونعتقد أن كل التعاريف السابقة مهما اختلفت انتماءاتها الفقهية، قد أشارت إلى أهمية الوقف في حياة المسلم، ودورها كمؤسسة اجتماعية، اقتصادية، تقدم منفعة للجميع، إذا ما تم استغلالها الاستغلال الحسن، من قبل مسيرها.

ثانيا: الوقف الإسلامي في الجزائر.

إن الوقف باعتباره مظهرا روحيا وتعبيرا ثقافيا وإجراء اقتصاديا وتعاملا اجتماعيا، اكتسب أهمية كبرى لدى الباحث في مسائل التاريخ وقضايا التراث، واحتلت الجوانب التي يتناولها والمسائل التي يعرض إليها مكانا مميزا في مجال الدراسات الإنسانية والبحوث الاجتماعية، لكون يعبر عن حالة المجتمعات الإسلامية، ويحدد ملامح الحياة اليومية بها.[15]

والجزائر تمتلك تجربة مميزة في الوقف، بدأت منذ الفترة الإسلامية، حيث تركزت في خدمات جليلة، تمثلت في بناء المساجد، وتحبيس العقارات، لتأمين خدماتها العلمية، فضلا عما ينفق على الفقراء والمساكين، وأبناء السبيل، فكانت أدواره تتنوع بين ما هو اقتصادي واجتماعي وثقافي وديني.[16]

حيث عرفت الأوقاف في الجزائر كمؤسسة عريقة في الفترة الإسلامية، التي سبقت مجيء العثمانيين، حيث تركزت في بناء المساجد وتحبيس العقارات، لتأمين خدماتها العلمية، فضلا عما ينفق على الفقراء والمساكين وأبناء السبيل، حيث شهدت بلاد المغرب الأوسط تواجد عدة أوقاف منها مسجد ومدرسة سيدي مدين شعيب، والتي ناهزت ثلاثة وعشرون وقفا عقاريا، داخل وخارج مدينة تلمسان، حيث يرجع تاريخها إلى سنة 906ه-1500م، وقدرا أوقاف جامع عبد الله صفر بالجزائر والمعروف باسم جامع سفير، ب مائة هكتار سنة 640ه-الموافق ل 1534م.[17]

وإبان الاستعمار الفرنسي، عمل المستعمر على فرض سيطرته على كل أملاك الجزائر آنذاك بما فيها العقارات الوقفية، والتي كانت تعتبرها فرنسا عائقا أمام التوسع الاستعماري، فبذلت كل الجهود من أجل الاستيلاء عليها، بدءا بتغيير القوانين التي تحكم نظام الوقف في الجزائر، وسن قوانين جديدة تحوز فرنسا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجزء الأكبر من المؤسسات الوقفية، ورفع الحصانة عنها، حيث أصدرت حينها مرسوم "دي برمون" في 8 سبتمبر 1830، وقد نص المرسوم على امتلاك القوات العسكرية الفرنسية الحق في الاستعلاء على أملاك الحكام الأتراك.

أما بعد الاستقلال، فقد كانت المؤسسات الوقفية حالها حل كل المؤسسات الاقتصادية الأخرى في البلاد، نظرا لمخلفات الاستعمار ومحاولة القضاء على كل المؤسسات الوقفية خاصة تلك التي عنيت بالتعليم، وبعد استرجاع الجهد تنبهت السلطات الجزائرية إلى موضع الوقف وأصدرت مرسوما يتعلق بالأوقاف مؤرخ في 17سبتمبر 1964، يضم هذا المرسوم إحدى عشرة مادة تنظم عمل الأوقاف، حيث تم فيه حصر الأوقاف العامة، وضبط أهداف الوقف، وتحديد من يسيرها، وغيرها من المواد التي حسنت من وضع الأوقاف بعد الاستقلال.

ولا تزال تجربة الجزائر رائدة في تسيير الوقف، نظرا لعدة أسباب والتي توردها في العنصر اللاحق.

ثالثا: مظاهر جمود الوقف الإسلامي في الجزائر.

3-1- هيمنة الدولة على المؤسسات الوقفية:

يرى كثير من الباحثين أن كل مؤسسات التعليم التي أنشأت في الجزائر وسائر البلدان الإسلامية كانت قائمة على أساس نظام الوقف، ويؤكدون على أنه بدون الوقف ما كان بالإمكان أن تقوم قائمة للمدارس في بعض البلدان والعصور الإسلامية ، فقد أسهم الوقف بحق إسهاما بارزا في تحقيق النهضة العلمية والفكرية الشاملة وتهيئة الظروف الملائمة للإبداع الإنساني، وذلك نتيجة للتسهيلات والأسباب التي يوفرها وافقوا المدارس للعلماء وطلبة العلم.[18]

ونظرا لأن أغلب المؤسسات الوقفية اليوم في الجزائر، صارت تسيرها قطاعات ووزارات كوزارة السياحة، والثقافة، والصحة وغيرها، مما يدل على هيمنة الدولة على هذه المؤسسات، مما جعل دورها يتقلص، ولا يفي بالغرض المطلوب، حيث تحولت المساجد مثلا إلى مؤسسة تربوية دينية موجهة من طرف الدولة، فقد حددت لها طبيعة الخطب التي نبغي أن تكون، وكذا مواعيد فتحها وغلقها، إلا في فترات الصلاة، ونعتقد أن بهذا التدخل فإن الدولة قد أنقصت من وظائفها، فهي فضلا على وظيفتها الروحية والتعبدية، فهي مؤسسة تكافلية أيضا، يتم فبها جمع التبرعات والصدقات، وتوزيعها إلى مستحقيها، ولنا في موضع صندوق الزكاة مثال، حيث أصرت الدولة على تقنين صناديق الزكاة، واستثمار أموالها في مشاريع تنموية للقضاء على الفقر والبطالة، لكن المتتبع لواقع الحال، يجد أن صناديق الزكاة لم تكن بالمشاريع الناجحة، ولم تستثمر في المكان الصحيح، وأن الدولة لا تملك رؤية في توجيها والاستفادة منها، وهكذا فإن معدلات الفقر في تزايد مستمر، وكذا معدلات البطالة، نسب العنوسة في المجتمع، ظهور طبقات اجتماعية غير متكافئة، وغيرها من المشكلات الاجتماعية والأمراض السوسيو اقتصادية التي يتخبط فيها المجتمع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3-2- عدم وضوح وغموض القوانين التي تحكم وتضبط المؤسسات الوقفية في الجزائر:

إن القراءة المتمعنة للقوانين التي تحكم وتضبط عمل المؤسسات الوقفية، يجد أنها قوانين جامدة وغير مرنة، وغير قادرة على مواكبة الجديد فيما يخص القوانين التي تسير هذه المؤسسات الوقفية، كما أنها قوانين غير مرنة، تحتاج إلى تعديل وتحديث، ولنا في تجارب الدول العربية أكبر برهان، وكيف نجحت التجربة الوقفية في بعضها، وذلك راجع لمسايرة القوانين للتطور الحاصل على مستوى المجتمع، وكذا الهدف العام منها وهو تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع وتحسين وضعيتهم الاجتماعية، لضمان العيش الكريم في ظل واقع لا يرحم ولا يقبل بالضعفاء فيه، وبالموازاة، صار الاهتمام بالمؤسسة الوقفية مطلبا استراتيجيا، من أجل دفع عجلة التنمية المستدامة والمشاركة فيها، حيث "أخذ مفهوم التنمية يتطور بشكل ملحوظ منذ الخمسينات من القرن الماضي، حيث كان يركز على الجانب الاقتصادي، وكان مؤشر التنمية هو معدل الناتج القومي الإجمالي، ومع مرور الزمن تبين عدم صواب هذا المفهوم الذي يختزل التنمية في النمو الاقتصادي السريع، وفشله في إعطاء تصور حقيقي للعملية التنموية خاصة في ظل تفاقم مشكلات الفقر والبطالة."[19]

وبالتالي القوانين الموجهة للعمل الوقفي في الجزائر لا تتماشى مع المفهوم الجديد للتنمية المستدامة، ولا تتساير مع المعطيات الاقتصادية الحالية في الجزائر، وما ينبغي الإشارة إليها أن الدولة في الجزائر قد سيست المؤسسات الوقفية وأدخلتها في اللعبة السياسية، وبالتالي القوانين صارت عتيدة، وحان الوقت لرفع يد الدولة عليها، وسن قوانين جديدة، وهذا ما جعل القوانين غامضة، وتفتح المجال للتأويل، كما أن باب الاستثمار في أموال الوقف غير واضح، مما أدى إلى وجود غموض قانوني، في ظل عدم مراعاة الاختلاف الموجود بين فقهاء المذاهب الإسلامية، وهذا ما جعل عدم وضوح أيضا صيغ التعامل مع الوقف، خاصة أن المشرع الجزائري حدد فقطما تعلق منها بالإيجار، أما باقي الصيغ الأخرى فهي غائبة عن المشرع الجزائري.

3-3- قلة الموارد المالية وانخفاض كفاءة الموارد البشرية:

لم نسمع يوما أن الحكومة قد أجرت تكوينا خاصا لمسيري الوقف في الجزائر، حيث أن كل المسيرين هم من ذوي الشهادات والكفاءات القليلة، التي لا تتماشى مع طبيعة المؤسسة الوقفية بحيث أن قلة المواد البشرية وعدم أهليتها، شكلت مظهرا من مظاهر جمود الوقف في الجزائر، فضلا عن قلة الموارد المالية الموجهة لهذه المؤسسات، وضعف أساليب الإدارة، وإهدار الوقت في العمل الإداري، فضلا على اختيار عمال الأوقاف حسب التكوين الشرعي فقط، وهذا خطأ، لأن تسيير العمل الوقفي يحتاج إلى إطارات مكونة وتملك مهارات التسيير.

3-4- غياب التنسيق بين المؤسسات الخيرية في المجتمع والمؤسسة الوقفية:

تكاد تكون هناك قطيعة بين المؤسسات الخيرية والمؤسسات الوقفية في الجزائر، حيث أن كل مؤسسة تعمل لحالها، مما جعل تشتيت جهود العمل الخيري، وتحقيق أدنى الأهداف، حيث أن الكثير من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجمعيات الخيرية تعمل وفق أهداف تسطرها الجمعية، لكن لو يتم التنسيق بين المؤسستين أكيد سيتم تحقيق أهداف أوسع، وتحقيق العمل الخيري بنجاح.

3-5- عدم الاستفادة من تجارب دول إسلامية في موضوع الوقف:

إن المتتبع لتجربة الوقف في الجزائر يجدها جد محدودة، حيث أنها تجربة متقوقعة على نفسها، ولا تستفيد من نماذج للوقف في مجتمعات إسلامية أخرى كماليزيا، أندونيسيا، سنغفورة، الأردن السعودية، وعلى الرغم من اختلاف طبيعة المؤسسة الوقفية في كل تلك المجتمعات، إلا أن الاطلاع على تلك التجارب يعد واجبا، للاستفادة ومحاولة التحسين والتطوير، والارتقاء، ويكون ذلك بإجراء بحوث علمية،تستشرف تجارب الآخرين، وتقدم رؤية جديدة لتسير الوقف في الجزائر.

3-6- غياب الدور التكافلي لعملية الوقف في التنمية الاقتصادية:

نظام الوقف هو القطاع التكافلي الذي يملك مجموعة الموارد المرصودة من قبل الأفراد، لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بدوافع عقائدية وأخلاقية، وهو شكل مميز يبرز الخصوصية الحضارية للدول الإسلامية، وبالعودة إلى الدور التكافلي للوقف والذي يتمثل في إعادة توزيع الدخل بين الطبقات..يساعد في تحسين البنية التحتية للاقتصاد...تمويل المدارس والكليات ومراكز العلم بأموال الوقف....تقليل الأعباء الملقاة على عاتق الدولة...إلى ير ذلك.[20]

رابعا: آليات تفعيل الوقف الإسلامي في الجزائر.

غير خاف على أحد أن موضوع الوقف الإسلامي في الجزائر لم يحظ بالأهمية الكبيرة، ولم يعن به من قبل الدولة، وتعتبر التجربة الجزائرية في الوقف تجربة فتية، لم تنضج بعد كما هو الحال في مجتمعات عربية شقيقة، والسب يعود إلى عوامل الجمود السابقة الذكر، وإلى غياب الإرادة القوية في تصحيح مسار هذه المؤسسات الوقفية، وإعادة تنظيمها وهيكلتها وفق قوانين ومراسيم واضحة، لا تترك لا كبيرة ولا صغيرة إلا وأعطتها حقها وتبينتها، وبالعودة إلى تجارب وقفية في دول عربية استنتجنا بعض النقاط الجوهرية والتي يمكن أن تساهم في ترقية وتفعيل الوقف الإسلامي في الجزائر، كما أن الحاجيات الاقتصادية للأفراد والجماعات في تطور مستمر، ولابد أن يقابل ذلك تطور في تفعيل الوقف، وتسيير وتسهيل دوره في جميع مناحي الحياة الاجتماعية المختلفة، في التعليم، الصحة، الرعاية، القضاء على الفقر، توفير مناصب شغل، خلق مؤسسات صغيرة للشباب، وغيرها من الأدوار التي ينبغي أن يقوم بها الوقف، ولكي تتحقق تلك الأدوار وتحقق أهدافها، ينبغي على الدولة أن تخلق آليات لتفعيل ذلك الدور، آليات تكون قادرة على مواكبة التطور الحاصل على مستوى الطموح المجتمعي، تكون نتائجها ملموسة على المدى ببعديه القريب والبعيد، وتلك الآليات لا يمكن لها أن تكون إلا إذا كانت هناك إستراتيجية واضحة تأخذ بعين الاعتبار الاستثمار في العنصر البشري، وتكون ذات أهداف طموحة، عملية، قابلة للتطبيق، وفيما يلي ستطرح هذه الورقة البحثية مجموعة من الآليات التي تراها ضرورية لتفعيل الوقف الإسلامي في الجزائر، والتي يمكن توضيحها على النحو الآتي:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4-1- التحديث الفقهي لقضايا الوقف:

إن تطوير الوقف والذهاب به إلى المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني، لا ينفك عن ضرورة تحديث الفقه المرتبط به، فكل تطوير في الفرع يسبقه تطوير في الأصل، بمعنى أن الرؤية الشرعية التي ينظر بها إلى الوقف الإسلامي، صار الوقت مناسبا لتجديدها وتحديثها، وفق معطيات تشريعية جديدة، ولطالما كانت هناك اجتهادات فقهية تخص مسائل عديدة تم تعديلها تماشيها مع متطلبات المرحلة التي يعيشها الإنسان المعاصر، وبالضرورة تطورت تلك المسائل الفقهية، عن طريق الاجتهاد الذي لا يخرج عن الرؤية الشرعية كما جاءت في القرآن والسنة المطهرة.

لذلك حفل الفقه الإسلامي بفتاوى الاستبدال، وإحياء الأوقاف، ودمج بعضها ببعض وتوظيف عائداتها حسب شروط الواقفين. إذن فمعادلة الوقف يساوي التنمية هي معادلة صحيحة ومشروعة، ولا بد من أن تصبح هذه المقولة منهجاً عملياً، ومخططاً مبرمجاً لفهم فلسفة الوقف وأدارته واستثماره. كما أن إثارة استنباط الموضوعات الفقهية ذات العلاقة بالمسائل الملحة والضرورية لتطوير المؤسسة الوقفية، وجلب أنظار الفقهاء ورجال القانون إلى متطلبات الوقف الحديث والسعي إلى قراءة النصوص الشرعية والقوانين المدنية قراءة موضوعية جديدة من خلال استلهام روح الشريعة والعناصر المتجددة في حياة الإنسان، بحيث تتحول ثقافة الوقف إلى ثقافة تنموية حاضرة في وعي المتصدين، تأخذ بنظر الاعتبار حاجة المجتمع ومستجدات العصر.[21]

4-2- تفعيل دور الصناديق الوقفية:

تعتبر الصناديق الوقفية إطارا تنظيميا لممارسة العمل الوقفي، ومن خلالها يتمثل تعاون الجهات الشعبية مع المؤسسات الرسمية في سبيل تحقيق أهداف تنمية الوقف النقدي.[22]

الصندوق الوقفي عبارة عن تجميع أموال نقدية من عدد من الأشخاص عن طريق التبرع أو الأسهم لاستثمار هذه الأموال، ومن ثم إنفاقها أو إنفاق ريعها وغلتها على مصلحة عامة تحقق المنفعة للفرد والمجتمع، من أجل إحياء سنة الوقف، وتحقيق أهدافه الخيرية التي تعود على الأمة والمجتمع والأفراد بالنفع العام والخاص.[23]

يتضح من هذا التعريف العام للصناديق الوقفية، بأنها أسلوب مقبول لتفعيل الوقف، وطريقة مثلى للاستثمار في أموال الوقف، بحيث يضمن هذا الوعاء التجميعي، بناء عقارات أو مصانع حسب حاجة المجتمع وأفراده، ويتم من خلال هذا الإنجاز استقطاب أيادي عاملة، لتخفيف العبء على الدولة من جهة، وعلى استقلالية الأفراد من جهة ثانية، ويتم تفعيل الصندوق الوقفي على عدة مراحل كما يذكرها "عز الدين شرون" في أطروحته، على النحو الآتي:

1-يجب أن يضم الصندوق هيئة تعاونية يشرف على إدارتها عدد من الأفراد أو الهيئات الاجتماعية والحكومية، وتسعى لتقديم خدمات، وتوفير أشكال الرعاية الاجتماعية والاقتصادية التي يهدف إليها قرار إنشائها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2 –يحدد الصندوق الوقفي موارده، ويدرس احتياجات الأفراد، وفي مرحلة ثانية تبدأ مرحلة تجميع الأموال عن طريق تنظيم حملة تبرعات وقفية لجمع المال، كما تحدد مسؤولية الصندوق بدراسة الميزانية، وتتفرد بالاختصاص في تنظيم الدعوة والحملات لتمويل المشروعات التي تسعى لرعايتها، والتنسيق بين كل هذه المسؤوليات، وإتاحة الفرصة لأكبر عدد من المشاركة في عمل الخير والوقف الشرعي.

3 –حتى تؤدي الصناديق الوقفية أهدافها من الأفضل أن يخصص كل واحد منها لرعاية وخدمة نشاط اجتماعي معين. باعتبارها وحدات مالية توزيعية. تتمتع بالاستقلال المالي والإداري، وتسعى باستقلالية لتحقيق الحاجات الاجتماعية التنموية المطلوبة منها.[24]

4–3– وضوح القوانين الاستثمار في المؤسسات الوقفية:

إن الوقف منهج استثماري خيري طويل الأجل يمتد إلى أجيال متعاقبة يحافظ على المال ويوجهه للنفع العام، ويحقق مبدأ التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وتزداد أهمية الوقف الاقتصادية في كونه يستهدف أولاً تنمية الموارد البشرية وتلبية احتياجات الأفراد المنتفعين به في الحاضر والمستقبل، مع العناية بالانتفاع من هذه الأجيال في عملية التنمية.[25]

كما أن وضوح القوانين التي تحكم وتضبط الاستثمار في الوقف، من شأنها أن تسهل عملية تحقيق الأهداف، وتفعيل دوره في عملية التنمية المستدامة، ودفع بعجلة التطور الاقتصادي المرغوب فيها. ولا يتم ذلك إلا من خلال لجنة من الخبراء متخصصة في قضايا الاقتصاد، لإجراء المزيد من الدراسات حول كيفية الاستثمار في أموال الوقف، أو في عقارات الوقف، والاستفادة من التجارب الناجحة في بعض الدول العربية.

4–5– تفعيل أموال الوقف ودمجها مع أموال الزكاة:

لطالما كانت المؤسسات الوقفية في الجزائر بعيدة عن باقي المؤسسات الخيرية الأخرى، فنجد تبعثر الجهود وتبدد المال من دون أن يذهب إلى مستحقيه، فصناديق الزكاة مثلا لا تدخل في إطار أموال الوقف، لكن أهدافها ومنهج استثمارها شبيهة بتلك التي ينتهجها الاستثمار في أموال الوقف، فلما لا تتكاثف الجهود، وتتقارب الرؤى حول هذين الموردين، اللذين يساهمان بقسط كبير في أحياء الاقتصاد الوطني، والقضاء على الفوارق الطبقية ورفع من مستوى الطبقة التحتية، والمساهمة في بلورة شبكة اقتصادية مدعمة، تقضي على الكثير من المشكلات الاجتماعية، خاصة البطالة والفقر، والتهميش الذي يعاني منه أفراد المجتمع.

الخاتمة:

على الرغم من الاهتمام المتزايد بالدراسات الوقفية، على مستوى الجامعات الأكاديمية، خلال السنوات الأخيرة إلا أن البحث في هذا الموضوع دائما يبقى قديم جديد، والنتائج دائما كثيرة حوله، وأن السعي مستمر لتطوير تلك الدراسات، ومحاولة استثمارها خدمة للوقف في المجتمع والاستفادة منها في تفعيل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المؤسسات الوقفية، كما أن الحاجة اليوم صارت ملحة لإنشاء مراكز بحوث علمية، تعنى بقضايا الوقف والبحث فيها، ومحاولة تطوير الدراسات السابقة.

كما أن الرؤية الواضحة، والإرادة القوية للاهتمام بموضوع الوقف الإسلامي في الجزائر، يجب أن تأتي من أعلى الهرم في الدولة، من خلال رفع هيمنتها على المؤسسات الوقفية، وتركها تندمج مع مؤسسات خيرية أخرى في المجتمع المدني، التي تضمن الحفاظ على هذا الموروث الإسلامي الهام وكذا تضمن تحقيق أهداف الوقف على المدى القريب والبعيد، كما أن حان الوقت أيضا لتغيير القوانين والمراسيم التي تحكم وتضبط المؤسسات الوقفية، وجعلها قوانين مسايرة لوضع الجزائري العالمي، وكذا متماشية مع متطلبات العولمة ومكانة الجزائر في المحافل الدولية.

وكل ذلك لن يتأت إلا إذا تم إخراج المؤسسات الوقفية من دائرة السياسة، والزج بها في دائرة النفع والانتفاع العام، من دون رؤية شرعية تحتكم إليها.

قائمة المراجع المستخدمة في البحث:

1-ناصر الدين سعيدوني: الوقف في الجزائر أثناء العهد العثماني من القرن 17 وحتى القرن 19، البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص5.

[2]- دلالي الجيلالي: دور الوقف في النهضة الثقافية والعلمية، قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 17، جانفي 2017، الجزائر-ص140.

[3]_ عكرمة سعيد صبري: الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط 2، 2011، ص 14.

[4] -محمود أحمد مهدي: نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)، البنك الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1423ه، ص 7.

[5]-دلالي الجيلالي: مرجع سابق: ص 140.

[6]-دلال الجيلالي: مرجع سابق: ص 141.

[7]-عكرمة سعيد صبري: مرجع سابق، ص24.

[8]-محمود أحمد مهدي: مرجع سابق، ص 9.

[9]-المرجع السابق: ص 9.

[10]- عكرمة سعيد صبري: مرجع سابق، ص 24.

[11]-للاستزادة يمكن العودة إلى كتاب عكرمة سعيد صبري، الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق.

[12]-عكرمة سعيد صبري: مرجع سابق، ص ص 33-34.

[13]-المرجع السابق: ص 36.

[14]- المرجع السابق: ص 40.

[15]-ناصر الدين سعيدوني: مرجع سابق: ص 9.

16-بوسعيد عبد الرحمن: الأوقاف والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بالجزائر، رسالة ماجستير، في أطار المدرسة الدكتورالية الدين والمجتمع، قسم الفلسفة، جامعة وهران، السنة الجامعية 2011-2012، ص 5.

[17]- بوسعيد عبد الرحمن: المرجع السابق، ص 28.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

[18]–دلالي الجيلالي: دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية –قراءة في التجربتين الإسلامية والغربية، مرجع سابق، ص 142.

19–كوديد سفيان: الدور التكافلي لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة، إشارة إلى واقع الأوقاف في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، العدد 13، 2015، ص 185، مقال متوفر على الرابط التالي: http://www.webreview.dz/IMG/pdf/13-6.pdf

[20]–وديد سفيان: المرجع سابق، ص 187.

21–عبد الله اليوسف: تفعيل الوقف، مقال متاح على الرابط التالي: https://www.islam4u.com/ar/maghalat المتابعة بتاريخ 2019/03/03، على الساعة (15:00).

22–عز الدين شرون: مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية -دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016، ص 113.

[23]– المرجع السابق: ص 113.

[24]–المرجع السابق: 115.

25–زيد بن محمد الرماني: الوقف مصدر اقتصادي ومنهج استثماري، مقال علمي متاح على الرابط التالي، تاريخ المتابعة:2019/03/03، على الساعة (17:45).
https://www.alukah.net/culture/0/78249/#ixzz5hiOtmXqX

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com